

التبيان في تفسير القرآن

(28) ينتقم ممن يتعدا أمره ويرتكب نهيه. وليس في الآية دليل على العمل بالقياس، لان الرجوع إلى ذوي عدل في تقويم الجزاء مثل الرجوع إلى المقولين في قيم المتلفات، ولا تعلق لذلك بالقياس. قوله تعالى: أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما واتقوا ۝ الذي إليه تحشرون (99) آية بلا خلاف. قال ابن عباس، وزيد بن ثابت، وسعيد بن جبیر، وسعيد بن المسيب، وقتادة، والسدي، ومجاهد: الذي أحل من هذه الآية من صيد البحر الطري منه وأما العتيق فلا خلاف في كونه جلالا، وإذا حل صيد البحر حل صيد الانهار، لان العرب تسمى النهر بحرا. ومنه قوله " طهر الفساد في البر والبحر " (1) والاغلب على البحر هو الذي يكون مأؤه ملحا لكن اذا اطلق دخل فيه الانهار بلا خلاف. وقوله " وطعامه " يعني طعام البحر وقيل في معناه قولان: أحدهما - قال أبوبكر وعمر، وابن عباس وابن عمر، وقتادة هو ما قذف به ميتا. الثاني - في رواية أخرى عن ابن عباس وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبیر وقتادة ومجاهد وإبراهيم بخلاف عنه انه المملوح، واختار الرمانى الاول. وقال لانه بمنزلة ما صيد منه وما لم يصد منه فعلى هذا تصح الفائدة في الكلام والذي يقتضيه ويليق بمذهبنا القول الثاني، فيكون قوله " صيد البحر " المراد به ما أخذ طريا.

(1) سورة 30 الروم آية 41.